



طلب إصدار بدل فاقد / تالف لرخصة نادي السيارات

عن الخدمة

تتيح هذه الخدمة عند طلب نادي السيارات الحصول على بدل فاقد أو بدل تالف للرخصة الصادرة مسبقاً.

إجراءات الخدمة

- تعبئة الطلب
- مراجعة الطلب
- دفع الرسوم
- إستلام المعاملة

مدة إتمام الخدمة

- يوم عمل واحد

رسوم الخدمة

- 100 درهم

الجمهور المستهدف

- قطاع الأعمال

قنوات استلام الخدمة

- موقع الوزارة: 7/24
- التطبيق الذكي: 7/24
- مراكز سعادة المتعاملين: حسب أوقات الدوام بمركز الخدمة (دبي - رأس الخيمة - الفجيرة)

المستندات المطلوبة

المستندات المطلوبة الصادرة من الجهات المعتمدة تتطلب وجود ختم، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الختم الرقمي مقبول.

- تعهد بتسليم الرخصة المفقودة

• تسليم الرخصة التالفة

• رمز الخدمة: MOEI-10157

• نوع الخدمة: G2B

الخدمات المرتبطة

طلب إصدار رخصة نادي السيارات

هل تواجه مشكلة؟

• customer.happiness@moei.gov.ae

• [8006634](tel:8006634)